

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٥٧ لسنة ٢٠١٣ بتفويضنا فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛
وعلى ما ورد من رئيس الجهاز القومى للتنسيق الحضارى (رئيس لجنة التظلمات) ؛
وعلى ما عرض علينا ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يحذف من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بمحافظة الإسكندرية الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه العقارات الآتية :

- ١ - العقار رقم ٢٤ ش محمد فريد (ونجت سابقاً) - حى شرق - الإسكندرية .
- ٢ - العقار رقم ١١ ش سيزوستريس - حى وسط - الإسكندرية .
- ٣ - العقار رقم ٦٦ ش الحرية ويحمل رقم ٥ ش الفراغة - حى وسط - الإسكندرية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٣/٩/١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / إبراهيم محلب